الأمم المتحدة

A

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/7/38
11 February 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقريرا المفوضية والأمين العام

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومتابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان*

موجز

يبرز هذا التقرير الجهود التي بذلتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في سبيل تنفيذ ولايتها. ويتناول بالتفصيل الدعم المقدم للعمل المتواصل الذي يقوم به مجلس حقوق الإنسان وللسير الفعال لآلياته، سواء فيما يتعلق بمبادراته في مجال الإصلاح أو بعمله الموضوعي الجاري. وفي هذا السياق، يُولى الاهتمام بالتساوي إلى التحدي الذي ينطوي عليه الاستعراض الدوري الشامل وإلى الدعم الذي تقدمه المفوضية لتلك العملية.

ويتطرق التقرير بإسهاب إلى المواضيع الاستراتيجية التي حُدّدت في خطة الإدارة الاستراتيجية وإلى مسألة تنفيذ هذه المواضيع. ويقدم أيضاً عرضاً شاملاً للجهود الدؤوبة الرامية إلى تعزيز المشاركة القطرية والأنشطة التي تندرج في إطار الذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومن المجالات التي يركز عليها التقرير هو الالتزام المتواصل بمكافحة العنصرية، ولا سيما عملية استعراض ديربان. وأخيراً، يسلط التقرير الضوء على دعم صكوك حقوق الإنسان والدور الذي يحتمل أن يؤديه الاستعراض الدوري الشامل في تعزيز تنفيذ هذه الصكوك على المستوى العالمي.

* قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد المحدد لتضمينه آخر ما استجد من معلومات.

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
أولاً – مقدمة	١ -٤	٣
ثانياً – دعم عمل مجلس حقوق الإنسان والسير الفعال لآلياته	٥ -١٨	٣
ثالثاً – التطورات الحاصلة في المجالات المواضيعية الاستراتيجية	١٩-٢٨	٦
رابعاً – تعزيز المشاركة القطرية	٢٩-٤٩	٨
خامساً – الذكرى السنوية الستون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان	٥٠-٥٦	١٣
سادساً – عملية ديربان الاستعراضية	٥٧-٦٣	١٤
سابعاً – تأييد الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان	٦٤-٨١	١٥
ثامناً – الاستنتاج	٨٢	٢٠

أولاً – مقدمة

١- هذا التقرير مقدم عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٢/٢. وينبغي قراءة هذا التقرير أيضاً في سياق التقرير الذي قدَّمتُه إلى الدورة الثانية والستين للجمعية العامة[(١)].

٢- وتكمن الأهمية الخاصة التي يكتسيها هذا التقرير في بلوغ مرحلة بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان ذروتها وبداية السير الفعلي لآلياته الجديدة أو المرشّدة في إطار هيئة دائمة. وتنفيذ الإصلاح يمثل تحدياً مهماً فيما يتعلق بمدى فاعلية آليات حقوق الإنسان هذه وينبغي أن نتعامل مع المرحلة القادمة بروح من المشاركة البناءة والرغبة في التعلم والمضي قدماً في زيادة تطوير هذه الآليات.

٣- ومن أهم المناشدات التي أعربت عنها دول أعضاء خلال الشهور الماضية الحاجةُ إلى قدر أكبر من التفاعل والتشاور بين المجلس والمفوضية السامية لحقوق الإنسان. ورغم أن مقتضيات عملية بناء المؤسسات كثيراً ما تحد من مكان هذا التفاعل وزمانه، تنوي المفوضية السامية المضي في حوار منظم مع المجلس وفي تعزيز هذا الحوار، ومن ذلك جولة المشاورات التي أجراها نائب المفوضة السامية في عام ٢٠٠٧ مع المجموعات الإقليمية.

٤- ويمثل محتوى هذا التقرير أداة هامة أخرى للحوار، ولذلك فهو لا يتناول الأنشطة التي اضطلعت بها المفوضية فحسب، بل يقدم أيضاً عرضاً شاملاً موضوعياً للتحديات التي نواجهها في مجال حقوق الإنسان والاستراتيجيات التي تنتهجها المفوضية للتصدي لها.

ثانياً – دعم عمل مجلس حقوق الإنسان والسير الفعال لآلياته

٥- منذ تقريري الأخير، اضطلع المجلس بالولاية التي أسندتها إليه الجمعية العامة وذلك بأن اعتمد، في قراره ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، اتفاقه المشهود بشأن بناء المؤسسات، بعد مرور عام واحد على جلسة تدشينه. وقد عمل المجلس، على مدى الشهور الماضية، بدعم لا يكل من المفوضية السامية، على تجسيد نص وروح القرار ١/٥ في الواقع العملي. وبالرغم من إحراز تقدم كبير، فإن الأمر يتطلب مزيداً من التصميم لإقامة جميع مؤسسات المجلس بشكل فعلي وتمكينها من الاضطلاع بولاياتها بصورة مجدية بما يكفل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على نحو فعال. وفي العام المقبل، سيُفرَغ من عملية بناء المؤسسات وستشغل مسألة التنفيذ محور اهتمام المجلس، مع التركيز بوجه خاص على الاستجابات العملية والمجدية والواقعية للتحديات المطروحة في زماننا هذا في مجال حقوق الإنسان. وستواصل المفوضية التزامها الراسخ بتقديم دعم موضوعي لهذه المساعي.

٦- ثمة تقدم كبير أُحرز في مجال تفعيل آلية الاستعراض الدوري الشامل. وقد تبنى المجلس مبادئ توجيهية عامة فيما يتعلق بإعداد المعلومات التي يتعين على كل دولة تقديمها، وقد شكلت تلك المبادئ التوجيهية الأساس الذي استندت إليه المفوضية في إعداد المجموعة الأولى من المعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، وغيرها من وثائق الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، فقد كُلِّفت المفوضية بتلخيص المعلومات الموثوق بها

---

(١) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣٦* (A/62/36).

وذات المصداقية التي قدمها أصحاب المصلحة المعنيون. وتكتسي هذه القاعدة العريضة من المعلومات أهمية حاسمة بالنسبة لتطور عملية للاستعراض الشامل والموضوعي. وجرى تناول تطورات أخرى فيما يتعلق بآلية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك اختيار الترتيب الذي يأخذ به الفريق العامل في استعراض البلدان الـ ١٩٢ أثناء دورة السنوات الأربع الأولى.

٧- ويقدم القرار ١/٥ الإطار العام للاستعراض، ولكنه لم يذكر شيئاً عن العديد من النقاط التفصيلية. وقد ساهمت المفوضية بشكل كبير في إدخال المزيد من التحسينات على طرائق هذه العملية بغية تطوير آلية فعالة ومجدية وشفافة على أساس حوار مفتوح وبناء. ويواصل مكتب المجلس والمفوضية السامية معالجة مسائل متعلقة بالسياسيات مرتبطة بإنشاء عملية الاستعراض الدوري الشامل.

٨- وقد أحرز تقدم أيضاً في مناقشة نظام اختيار الهيئات الثلاثية. فمن الضروري أن تعمل هذه الهيئات الثلاثية جميعاً بشكل متسق ومنسجم. وهذا أمر حيوي لضمان الفعالية في التفاعل بين الدول التي يعكف الفريق العامل على استعراض حالاتها.

٩- وعلاوة على تقديم دعم موضوعي وتقني للدول الأعضاء في إنشاء عملية الاستعراض الدوري الشامل، أرحب بموافقة الجمعية العامة على طلبي بإتاحة موارد إضافية لتمكين المفوضية من الاضطلاع بهذه المسؤولية الإضافية وفقاً لقرار المجلس ١/٥.

١٠- وأشجع أيضاً شركاء الأمم المتحدة على المشاركة بقدر أكبر في هذه العملية، ليس من حيث إسهامها أثناء المرحلة التحضيرية للاستعراض الدوري الشامل فحسب، بل أيضاً في عملية التنفيذ ومتابعة النتائج، ولا سيما على المستوى الوطني. فالاستعراض الدوري الشامل فرصة لإحداث قدر أكبر من التآزر والانسجام في عمل الأمم المتحدة على الصُعد الوطني والإقليمي والدولي.

١١- وكما سبق لي أن ذكرت في عدة مناسبات، فأنا أعتبر الاستعراض الدوري الشامل أحد أهم دعائم الهيكل المؤسسي للمجلس. ويشكل الاستعراض الذي سيجري في هذا الإطار خلال عام ٢٠٠٨ ويتناول البلدان الـ ٤٨ الأولى، فرصة للمجلس ليثبت أنه قد نأى بنفسه عن التسييس والانتقائية وذلك بتطبيق معايير وبارامترات عالمية ومتساوية عند استعراض التزامات جميع الدول وواجباتها في مجال حقوق الإنسان. وفي الوقت ذاته، أود أن أشدد على أن مصداقية المجلس ستكون على المحك وأن نجاح الاستعراض الدوري الشامل سيتوقف إلى حد بعيد على مدى رغبة الدول في المشاركة في العملية بشكل مجدٍ وبناء. وبالتالي أشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أن ترتقي إلى مستوى الالتزامات المكرسة في الاتفاق المتعلق ببناء المؤسسات.

١٢- لقد أعربت في تقريري إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين عن أملي في أن يبتكر المجلس تدابير انتقالية لتجنب حدوث فجوة في الحماية فيما يتعلق بإجراء الشكوى الجديد، نظراً لانتهاء ولاية الفريق العامل المعني بالبلاغات في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وأرحب بالقرار الذي اتخذه المجلس في دورته السادسة، والذي مكّن من عقد الدورة الأولى للفريق العامل المعني بالبلاغات بتشكيلته السابقة، في انتظار تعيين أعضاء جدد من بين أعضاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان. وأنا مسرورة إذ ألاحظ أن هذا الاتفاق قد مكّننا من الانتقال بسلاسة من

الإجراء ١٥٠٣ إلى إجراء الشكوى الجديد. وفي ضوء وجود أوجه تشابه عديدة بين الآلية القديمة والآلية الجديدة للشكوى، من حيث هيكلتها إجمالاً، وكذلك فيما يتعلق بمقبولية البلاغات، يبقى من الضروري تفعيل البارامترات الجديدة والمنفصلة لضمان إيجاد آلية تتسم بمزيد من الشفافية والفعالية على النحو الذي يدعو إليه المجلس في قراره ١/٥.

١٣- وثمة تحدٍ آخر بالنسبة للعام المقبل يتمثل في تطوير القدرات التحليلية للمجلس وجهازه الفرعي المتمثل في اللجنة الاستشارية. وينبغي إعطاء نفَس جديد لمسألة النظر في المسائل الموضوعية عن طريق إعادة الحيوية للإجراءات، مثل عقد حلقات مناقشة الخبراء وحوارات عامة. وفيما يتعلق بالحوارات العامة، ينبغي التفكير ملياً في شكلها بهدف جعلها أكثر موضوعية في طبيعتها وأقل بيروقراطية في أسلوبها.

١٤- وأرحب بتوافق الآراء بشأن إنشاء آلية جديدة للخبراء تعنى بما للشعوب الأصلية من حقوق الإنسان لتقديم المشورة الموضوعية في هذا المجال، وذلك لمواصلة عمل الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية التابع للجنة الفرعية سابقاً. وستتشكل هذه الآلية الجديدة من ستة خبراء مستقلين، ثلاثة منهم على الأقل سيمثّلون الشعوب الأصلية. وفي ذلك مثال على الكيفية التي يمكن بها للمجلس أن يكفل مراعاة احتياجات من يعنيهم الأمر بشكل مناسب في العمل لتعميم مراعاة حقوق فئات بعينها. والمبادرة الأخرى المُرحّب بها والرامية إلى تعزيز الخبرة الموضوعية للمجلس هي قراره إنشاء منتدى بشأن قضايا الأقليات ليكون بمثابة منبر لتعزيز الحوار والتعاون بشأن القضايا ذات الصلة بالأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية. فإنشاء صِلات ترابط بين المنتدى وعمل الخبير المستقل المعني بقضايا الأقليات لا يشجع على التلاقح بين مختلف عناصر نظام حماية حقوق الإنسان وتعزيزها فحسب، بل يكفل أيضاً نهجاً متسقاً ومنسجماً.

١٥- وفيما يتعلق بإنشاء اللجنة الاستشارية، كانت المفوضية تمسك بقائمة بالترشيحات التي تلقتها، والتي أقفل باب تقديمها في مطلع العام، وجهَّزت هذه القائمة التي سينتخب منها أعضاء الهيئة الجديدة المؤلفة من ١٨ عضواً. وعندما يدلي أعضاء المجلس بأصواتهم في الدورة الحالية، ينبغي أن يضعوا نصب أعينهم أن مستوى الخبرة والاستقلالية والنزاهة التي ستتمتع بها الهيئة الجديدة ستكون حاسمة إذا ما أريد لفريق التفكير هذا أن يقدم للمجلس بفعالية مشورة قائمة على البحوث بشأن قضايا موضوعية ناشئة أو لم يسبق تناولها بالقدر الكافي. وإذا كانت الهيئة الجديدة على ما يبدو لا تختلف كثيراً، من حيث تشكيلتها، عن سابقتها، فأنا أعتقد أنه من المهم للغاية أن تعتمد اللجنة، لدى اضطلاعها بولايتها، نهجاً ذا منحى تنفيذي وليس نظرياً، ومن ثم العمل بهمة للدخول في حوار مجدٍ مع الأطراف الفاعلة من الدول وغير الدول، بما فيها المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

١٦- ويظل نظام الإجراءات الخاصة أحد الأدوات الرئيسية للمجلس في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وتواصل المفوضية تقديم دعم قوي وفعال لأنشطة مختلف المكلفين بالولايات وللجنة التنسيقية الخاصة بهم. وكنتُ قد دعوت إلى المشاركة الموضوعية للمكلفين بالولايات في استعراض ولاياتهم وترشيدها وتحسينها، ويسرني أن ألاحظ أن هذه العملية جارية على قدم وساق. وأنا واثقة من أن المجلس سيواصل بذل جهوده في الدورة الحالية لزيادة تعزيز نظام الإجراءات الخاصة بهدف تحقيق أقصى قدر ممكن من التغطية العالمية لقضايا حقوق الإنسان.

١٧- أما عن عملية اختيار وتعيين المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة الجديدة، فقد أُسندت إلى المفوضية مهمة إعداد قائمة عامة بأسماء المترشحين المؤهلين الذين عيّنتهم الحكومات، والمجموعات الإقليمية، والمنظمات الدولية

والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من هيئات حقوق الإنسان، والأفراد، وتعهد تلك القائمة وتحديثها دورياً. وأرحب بزيادة الشفافية وبالطابع الشمولي لعملية التعيينات، وكذلك بالفرصة المتاحة لطائفة متنوعة من أصحاب المصلحة المهتمين بتقديم مرشحين من ذوي الكفاءات العالية ممن يتمتعون بالمؤهلات والخبرة في مجال حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فإن المفوضية بصدد القيام بعملية تدقيق أولي في الترشيحات التي تلقتها بهدف إضافة إلى القائمة العامة المرشحين الذين يستوفون المعايير الفنية والموضوعية التي اعتمدها المجلس، ومن ثم المساهمة في الحفاظ على نظام للإجراءات الخاصة يقوم على الاستقلالية والحياد والنزاهة والموضوعية والخبرة والتجربة.

١٨- والمفوضية سعيدة لإتاحة المزيد من فرص الحوار المتفاعل بين المجلس والمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة. ويمكن النظر في إمكانية زيادة تعزيز هذا الحوار واتخاذ تدابير تكفل بقاء الحوار مثمراً مع الإجراءات الخاصة في الجمعية العامة.

ثالثاً - التطورات الحاصلة في المجالات المواضيعية الاستراتيجية

١٩- رغم أوجه التقدم العديدة التي تحققت في السنوات الأخيرة في مجال وضع معايير قانونية، من حيث وعي المجتمع الدولي والتزامه ومن حيث الإقرار أكثر فأكثر بأن احترام حقوق الإنسان شرط مسبق لتحقيق التنمية والسلم والأمن، لا تزال هناك عراقيل تحول دون الإعمال الكامل لحقوق الإنسان في المجالات المواضيعية الاستراتيجية التي حددت في خطة عمل المفوضية؛ وأعني بذلك الإفلات من العقاب، والفقر، والتمييز، والنزاع والعنف المسلحين، وأوجه القصور في إعمال الديمقراطية، وضعف المؤسسات.

٢٠- ولا يزال جميع أنحاء العالم يعاني من ظاهرة الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان وهو ما يثير تحدياً خطيراً في سبيل السعي لتحقيق العدالة. ففي حالات ما بعد النزاع، يصعب التخلص من الممارسات التعسفية بعد استتباب السلم بسبب استمرار الإفلات من العقاب.

٢١- وفي عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، وفي سبيل المساعدة على إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب، قامت المفوضية، عن طريق أنشطتها في مجال التعاون التقني والمشورة والدعوة، بقيادة جهود دولية ترمي إلى دعم نظم الحماية الوطنية بطرق شتى، مثل دعم بعثات تقصي الحقائق أو بعثات التحقيق ودعم هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، كُلّفت المفوضية، بموجب مقرر اتخذته لجنة السياسات التابعة للأمين العام بشأن سيادة القانون، بقيادة مبادرات الأمم المتحدة عن العدالة في المرحلة الانتقالية، في الميدان وعلى المستوى الدولي معاً. وفي عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، وضعت المفوضية تسع أدوات في مجال العدالة في المرحلة الانتقالية، تتعلق بقضايا مثل لجان تقصي الحقائق، والمبادرات القضائية، والعفو، والفحص. وتنوي المفوضية أيضاً وضع أداة عاشرة تتعلق بمسألة حماية المحفوظات الوطنية، وستركز كثيراً على العمل الذي تقوم به بشأن إنشاء آليات العدالة في المرحلة الانتقالية باعتبارها عنصراً أساسياً في مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب.

٢٢- وباعتبار المفوضية منسق الأمم المتحدة لمسائل حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، فقد سعت لتعزيز الإقرار بالترابط بين حقوق الإنسان والفقر. وعملت المفوضية على توسيع خبرتها والتزمت بتقديم دعمها الموضوعي لآليات حقوق الإنسان وغيرها من الهيئات التي تعنى بهذه القضايا، بما في ذلك فرقة العمل الرفيعة المستوى

والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية. وأصدرت المفوضية أيضاً مطبوعات هامة عن الفقر وعن نهج لتحقيق التنمية يقوم على حقوق الإنسان، وساعدت، عن طريق أنشطة الدعوة وتعزيز الشراكات وبناء القدرات، على اكتساب المزيد من المعارف عن هذه القضايا والمزيد من القدرات على معالجتها.

٢٣- ولما كانت المفوضية تدرك أن مكافحة الفقر وأوجه عدم المساواة في العالم تتطلب جهوداً متضافرة من جانب عدة أطراف فاعلة، فقد عملت في عام ٢٠٠٧ مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مثل الخبير المستقل المعني بالفقر المدقع؛ والخبير المستقل المعني بآثار سياسات الإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والفريق العامل المخصص المعني بتنفيذ القواعد والمعايير القائمة في مجال حقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع؛ والمنتدى الاجتماعي. وقد تعاونت المفوضية مع شقيقاتها من وكالات وبرامج الأمم المتحدة، وكذلك مع الدول، لإدماج نُهُج قائمة على حقوق الإنسان في الاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى الحد من الفقر. وقد سهّل وجود المفوضية في الميدان اعتماد نُهُج قائمة على حقوق الإنسان في مختلف أطر البرمجة والتخطيط.

٢٤- ولمكافحة التمييز، قدّمت المفوضية، خلال فترة السنتين الماضيتين، خدمات المشورة في مجال صياغة قوانين مكافحة التمييز؛ واستحدثت مبادئ توجيهية لمساعدة الدول في وضع خطط عمل وطنية؛ ونظّمت حلقات عمل إقليمية؛ وشاركت في التعاون بين الوكالات بخصوص قضايا تتعلق بمكافحة التمييز من أجل تعزيز النظم الوطنية في مجال الحماية. وقدمت المفوضية أيضاً الدعم للمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني وساعدت في تمكين ضحايا التمييز.

٢٥- وقد دعوتُ، في خطة العمل التي قدمتها، إلى ضرورة أن تحتل حماية حقوق الإنسان صلب السياسات الرامية إلى معالجة ما ينشب من نزاع، ذلك أن التصعيد يمكن أن يتوقف عندما تعالج أنماط انتهاك حقوق الإنسان بفعالية. وبما أن حماية حقوق الإنسان باتت مسألة رئيسية شاملة لعدة قطاعات وينبغي إدماجها في الأنشطة الإنسانية، فقد أصبحت المفوضية شيئاً فشيئاً مشاركة في الاستجابة المشتركة بين الوكالات للتصدي للأزمات الإنسانية ووضع أدلة للتدريب في مجال حقوق الإنسان وتوجيهات عملية. وإضافة إلى ذلك، عملت المفوضية على زيادة تعاونها مع إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية وبعثات السلام التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك عن طريق دعم مكوناتها المعنية بحقوق الإنسان، وساهمت في وضع مبادئ توجيهية بشأن حقوق الإنسان للعنصر العسكري والعنصر الشرَطي.

٢٦- وفي خطة العمل التي قدمتُها في عام ٢٠٠٥، ذكرت أن معايير حقوق الإنسان يجب أن تشكل أساساً لأي تصور ذي مغزى للديمقراطية، وذلك لحماية السلامة البدنية وضمان حرية المشاركة وحرية الانتخابات والتجمع، وإنشاء جمعيات، وحرية الرأي والتعبير والإعلام.

٢٧- وبالتالي، فقد اضطلعت المفوضية بأنشطة بناء ودعم الديمقراطية ضمن مختلف المكونات لبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقد سُخِّرت مشاريع التعاون التقني أساساً لتعزيز قدرات مؤسسات الدول على النهوض بالحكم الديمقراطي، ولا سيما عن طريق جهاز قضائي متين ومستقل؛ وآليات فعالة لمراقبة عمل البرلمان؛ ومؤسسات وطنية مستقلة وقوية لحقوق الإنسان؛ ومجتمع مدني حيوي.

٢٨- وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لأهمية الصياغة الدستورية والإصلاحات الدستورية في سياق التحول الديمقراطي وبناء السلام، عملت المفوضية مع سائر منظومة الأمم المتحدة من أجل نهج منسق في مجال وضع الدستور، وسيستمر هذا العمل في عام ٢٠٠٨ وعام ٢٠٠٩. وقد شرعت المفوضية حالياً في عملية لزيادة تطوير علاقاتها مع أطراف فاعلة رئيسية ضمن منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بهدف تعزيز قدراتها القانونية والاستشارية في مجال حقوق الإنسان ووضع مطبوعات تتناول هذا الموضوع.

رابعاً - تعزيز المشاركة القطرية

٢٩- ظلت مسألة المشاركة على المستوى القطري، طوال عام ٢٠٠٧، تشكل محور عمل المفوضية، ليس عن طريق إيجاد مكاتب ميدانية وتدعيمها فحسب، بل أيضاً عن طريق تعزيز الحوار مع النظراء الوطنيين وبناء قدراتهم. فإقامة شراكات حيوية ضمن منظومة الأمم المتحدة والتفاعل مع المنظمات الإقليمية كانت تشكل هي الأخرى أولوية للمفوضية في سبيل زيادة تعزيز المشاركة القطرية. وعلاوة على ذلك، واصلت المفوضية تحسين قدرات مقرها الرئيسي من أجل دعم المشاركة القطرية. وبالأخص، فقد تعززت كثيراً قدرة المقر على الاستجابة السريعة، وهو ما يمكِّن المفوضية من المبادرة بشتى أنواع البعثات الطارئة أو التقنية ودعم تلك البعثات.

٣٠- وفي نهاية عام ٢٠٠٧، كانت المفوضية تدير وتدعم ٤٧ مكتباً ميدانياً في المجموع، بما في ذلك المكاتب الإقليمية، والمكاتب القطرية، والمكونات المعنية بحقوق الإنسان في بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة، والمستشارون في شؤون حقوق الإنسان في الأفرقة القطرية للأمم المتحدة.

٣١- وبحلول نهاية عام ٢٠٠٧، كان للمفوضية ١١ مكتباً قطرياً على المستوى القطري[٢]، بما في ذلك مكتب جديد في لاباس أنشئ في مطلع عام ٢٠٠٧. وكما كان مقرراً في خطة الإدارة الإستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، أغلق المكتبان في البوسنة والهرسك وصربيا (بلغراد) في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ في حين جرى تعزيز المكتب في كوسوفو بالنظر إلى أوجه القلق التي تظل قائمة في مجال حقوق الإنسان وللتحديات المرتقبة.

٣٢- وأرحب بتجديد مذكرات التفاهم مع المفوضية من قبل حكومة نيبال[٣] في أيار/مايو ٢٠٠٧، وكولومبيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وحكومة كمبوديا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧[٤]. وقد جرى التوصل إلى هذا الاتفاق مع حكومة كمبوديا، الذي قضى بتمديد ولاية المفوضية في كمبوديا لمدة ١٨ شهراً، على أساس أن المفاوضات الرامية إلى إبرام اتفاق نموذجي بشأن العمليات التي يقوم بها المكتب مستقبلاً ستُستأنف في عام ٢٠٠٨.

---

(٢) المكاتب القطرية في أنغولا وأوغندا وبوليفيا وتوغو وغواتيمالا وكمبوديا وكولومبيا والمكسيك ونيبال، فضلاً عن الوجود في كوسوفو (صربيا) وفلسطين.

(٣) يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة تقرير المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان وأنشطة المفوضية، بما في ذلك التعاون التقني في نيبال.

(٤) سيقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير للأمين العام عن دور المفوضية وإنجازاتها في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/HRC/7/56).

٣٣- وبحلول شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، كانت المفوضية تدير أيضاً تسع مكاتب إقليمية لحقوق الإنسان[٥]. وهي تشمل مكتباً إقليمياً لأمريكا الوسطى مقره في بنما أنشئ في مطلع عام ٢٠٠٧[٦]. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، جرى التوقيع على مذكرة تفاهم مع حكومة السنغال لإنشاء مكتب إقليمي لغرب أفريقيا في دكار.

٣٤- ومن المتوقع أن يجري، في بحر عام ٢٠٠٨، إنشاء وتشغيل ثلاثة مكاتب إقليمية جديدة - في آسيا الوسطى (بشكيك)، وجنوب غرب آسيا وشمال أفريقيا - ومركز للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا وللمنطقة العربية[٧]. وقد توخت خطة الإدارة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إنشاء هذه المكاتب (باستثناء ما تعلق بجنوب غرب آسيا) ولكن تشهد هذه العملية تأخراً كبيراً كما سبق لي أن أوضحت في تقريري الأخير إلى مجلس حقوق الإنسان. ويرجع ذلك أساساً إلى تعقيد المفاوضات التي كانت ضرورية للتقدم في هذه العملية، بما في ذلك إبرام اتفاقات البلد المضيف والمشاورات المتعلقة باختيار المواقع.

٣٥- وأود أن أرحب أيضاً بإنجازين مهمين يتعلقان بالحوار والتعاون مع بلدين لا تملك المفوضية فيهما مكاتب قطرية، وأعني بذلك إبرام اتفاق إطاري للتعاون مع الاتحاد الروسي واستكمال عدة أنشطة للتعاون التقني في الصين.

٣٦- وبفضل وحدة دعم عمليات السلام ووحدة الاستجابة السريعة، التي أنشئت في عام ٢٠٠٦، والتابعتين للمفوضية، زادت قدرة المفوضية على الاستجابة بسرعة للحالات الحرجة المتعلقة بحقوق الإنسان زيادة كبيرة في عام ٢٠٠٧، وهو ما سمح باتخاذ إجراءات وتقديم دعم نظري وعملي لعدد من الحالات غير المتوقعة لحقوق الإنسان، بما في ذلك تنفيذ قرارات المجلس ومقرراته.

٣٧- وبذلك، كان بوسع المفوضية نشر بعثات وتعبئة قدرات تعزيزية دعماً للمكاتب القطرية أو الإقليمية التابعة للمفوضية وكذلك للأفرقة القطرية أو عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة في سبعة بلدان. فعلى سبيل المثال، قامت المفوضية، في مطلع عام ٢٠٠٧، استجابة لإعلان حالة الطوارئ في غينيا، بتوسيع دعمها لفريق الأمم المتحدة القطري وتقديم المساعدة لمبادرة المجتمع المدني الرامية إلى توثيق الادعاءات بانتهاكات لحقوق الإنسان

---

(٥) المكاتب الإقليمية للجنوب الأفريقي (بريتوريا)؛ وشرق أفريقيا (أديس أبابا)؛ وجنوب شرق آسيا (بانكوك)؛ والشرق الأوسط (بيروت)؛ ومنطقة المحيط الهادئ (سوفا)؛ وأمريكا الوسطى (مدينة بنما)؛ ومكتب الاتصال لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (سانتياغو)؛ و ممثل إقليمي لآسيا الوسطى (بشكيك)؛ ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية في أفريقيا الوسطى (ياوندي).

(٦) تجدر الإشارة إلى أن المفوضية حوّلت، في نهاية ٢٠٠٧، بسبب قيود الميزانية، ولاية المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية من سانتياغو إلى بنما حيث أنشأت في مطلع عام ٢٠٠٧ مكتباً إقليمياً لأمريكا الوسطى. واحتُفظ بمكتب للاتصال في شيلي.

(٧) كانت الجمعية العامة قد طلبت، في قرارها ١٥٣/٦٠، إنشاء مركز قطر وكلفته بالاضطلاع بأنشطة تدريب وتوثيق وفقاً للمعايير الدولية وبدعم أية جهود من هذا القبيل تبذلها الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية في المنطقة.

ارتكبت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أثناء قمع احتجاجات سلمية. وكانت هناك أنشطة أخرى في إطار الاستجابة السريعة شملت دعم تحقيق متعلق بالطب الشرعي في أفغانستان، ومساعدة فريق الأمم المتحدة القطري في الصومال، وتعبئة قدرة تعزيزية لدعم مكاتب المفوضية لتحسين استجابتها للحالات الحرجة، في سياق أعمال العنف التي اندلعت في منطقة تيراي في نيبال في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧؛ ولتدهور الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، تمكّنت المفوضية أيضاً، بفضل هذه القدرة على الاستجابة السريعة، من رصد حقوق الإنسان في سياق الانتخابات البرلمانية التي جرت في توغو.

٣٨- وكما في عام ٢٠٠٦، تمكّنت المفوضية أيضاً، بفضل وحدة دعم عمليات السلام ووحدة الاستجابة السريعة، من دعم التنفيذ السريع لقرارات المجلس ومقرراته. وبذلك قدمت المفوضية دعماً سكريتارياً إلى بعثة تقصي الحقائق الرفيعة المستوى الموفدة إلى بيت حانون، وهو الدعم الذي تجدد في عام ٢٠٠٧[٨] إلى البعثة الرفيعة المستوى/فريق الخبراء الذي فوضه المجلس لتقييم حالة حقوق الإنسان في دارفور،[٩] وساعدت المفوضية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار عقب دورة استثنائية عقدها المجلس في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وكان المجلس طلب إلى المقرر الخاص تقييم حالة حقوق الإنسان في ميانمار في معرض قمع الاحتجاجات التي جرت في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧[١٠].

٣٩- وفي عام ٢٠٠٧، قدمت المفوضية للدول الأعضاء المذكورة أدناه المشورة بشأن إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وبشأن المسؤوليات التي تضطلع بها هذه المؤسسات. وهذه البلدان هي: إثيوبيا، أذربيجان، إندونيسيا، أوغندا، إيطاليا، بوروندي، تيمور - ليشتي، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، طاجيكستان، فرنسا، كمبوديا، كوت ديفوار، ليسوتو، مدغشقر. وفي العمل الذي اضطلعت به المفوضية بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومع هذه المؤسسات، كثيراً ما تعاونت المفوضية مع الشبكات الإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومع شركاء الأمم المتحدة، ومنهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة عمليات حفظ السلام.

٤٠- وعلاوة على ذلك، قدمت المفوضية دعماً سكريتارياً إلى اجتماعات اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان المعقودة في نيسان/أبريل وتشرين الأول/

---

(٨) اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، في دورة استثنائية، قرارا بشأن التوغلات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة (دإ-١/٣). وبالرغم من وضع أمانة بعثة تقصي الحقائق الرفيعة المستوى على أهبة الاستعداد ثلاث مرات بناءً على طلب المجلس - آخرها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ - فقد رفضت السلطات الإسرائيلية منحها التراخيص الضرورية للسفر.

(٩) اعتمد المجلس، في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، مقررا لإيفاد بعثة رفيعة المستوى لتقييم حالة حقوق الإنسان في دارفور (دإ-١٠١/٤)، على إثر عقد دورة استثنائية عن دارفور. وتقرر وقف هذه الولاية في الدورة العادية السادسة للمجلس المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

(١٠) اعتمد المجلس قرارا عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ في دورة استثنائية (دإ-١/٥)، أدت إلى قيام المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار بأول زيارة قطرية منذ عام ٢٠٠٣. وقدم المقرر الخاص تقريره إلى المجلس في دورته السادسة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

أكتوبر ٢٠٠٧. كما قدمت المفوضية الدعم لمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في اجتماعات المجلس وهيئات رصد معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، وعملت على تيسير تلك المشاركة. واستحدثت المفوضية برنامج زمالة سيبدأ في عام ٢٠٠٨، حيث سيختار في إطار هذا البرنامج موظفون في مؤسسات وطنية تتمتع بالوضع "ألف" للعمل في وحدة المؤسسات الوطنية التابعة للمفوضية لمدة ستة أشهر من أجل اكتساب المعرفة والخبرة في منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

٤١- وفي عام ٢٠٠٧، قمت بزيارات إلى آسيا الوسطى (تركمانستان، طاجيكستان، قيرغيزستان، كازاخستان)، وأفغانستان، وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية، وآيرلندا، والبرازيل، وبوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وسري لانكا، وفرنسا، وكولومبيا، ونيبال، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، وحضرت اجتماعات عقدت في هذه البلدان.

٤٢- ففي آيرلندا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، ناقشتُ مسائل حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب والهجرة والتمييز. وفي نيسان/أبريل، تحدثت أمام برلمان مجلس أوروبا عن وضع حقوق الإنسان في أوروبا، مع التركيز على قضايا من قبيل الهجرة. وتجدر الإشارة إلى أن المفوضية عضو نشط في الفريق العالمي المعني بالهجرة، الذي يعمل على النهوض بنهج قائم على حقوق الإنسان في معالجة قضايا الهجرة.

٤٣- وكما هو الحال في البعثات السابقة، شدَّدتُ، في معظم البلدان التي زرتها، على الحاجة إلى المساءلة بغية وضع حد للإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان بجميع أشكالها، سابقها وحاضرها. فمكافحة الإفلات من العقاب يظل محورَ عمل المفوضية في أوغندا، وتوغو، وغواتيمالا، وكمبوديا، وكولومبيا، ونيبال، وفلسطين، وكوسوفو.

٤٤- وقد حظيت مسألة استقلالية القضاء أيضاً، باعتبارها مسألة مرتبطة بقضية الإفلات من العقاب ارتباطاً وثيقاً، بأقصى درجات الاهتمام في معظم البعثات التي قمت بها في عام ٢٠٠٧. ومن القضايا الأخرى التي ركزت عليها أثناء زياراتي حالة المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني بوجه عام، وحقوق المرأة، فضلاً عن انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤٥- وفي عام ٢٠٠٧، واصلت المفوضية بشكل ملحوظ تقديم المساعدة لعمل مكونات حقوق الإنسان في ١٧ بعثة سلام. ومن ذلك على وجه الخصوص، زادت المفوضية من رفع مستوى تعاونها مع بعثات السلام وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية وغيرها من الشركاء المعنيين وذلك لضمان المضي قدماً في تنفيذ قرار الأمين العام بشأن حقوق الإنسان في البعثات المتكاملة، المعتمد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وقد أحرز تقدم كبير في عام ٢٠٠٧ فيما يتعلق بإدماج قضايا حقوق الإنسان في بعثات السلام، بما في ذلك إصدار المزيد من التقارير العلنية عن حقوق الإنسان.

٤٦- وحدث زيادة التعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام ومع إدارة الدعم الميداني التي أنشئت حديثاً بالمفوضية إلى المشاركة في جميع بعثات التقييم التقني وغيرها من الأنشطة الرئيسية التي جرت في عام ٢٠٠٧ للتخطيط للبعثات. ونتيجة لذلك، ستشكل مكونات حقوق الإنسان المكيّفة جيداً جزءاً من البعثة المختلطة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دارفور وكذلك من بعثة جديدة ستُقام على الحدود مع دارفور في كل من تشاد

وجمهورية أفريقيا الوسطى. وبالإضافة إلى ذلك، سيعاد تحديد عمل مكونات حقوق الإنسان في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وفي مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون لتكييفه مع الوضع المتغير على أرض الواقع. أسفر التعاون بين المفوضية وإدارة عمليات حفظ السلام أيضاً عن مراجعة ولايات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، وساهم في عملية التحليل الجارية لدور مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال.

٤٧- وفي عام ٢٠٠٧، كثّفت المفوضية من مشاركتها في عمل الأوساط التي تعنى بالشأن الإنساني، لا سيما عن طريق الترتيبات المشتركة بين الوكالات والقائمة في جنيف المعنية بالشأن الإنساني. وعلى وجه الخصوص، ترأس المفوضية الآن الفريق المرجعي المعني بحقوق الإنسان والعمل الإنساني المنشأ حديثاً، والذي يتوقع أن ييسر إدماج النهج القائم على حقوق الإنسان في الأنشطة الإنسانية، وإضفاء منظور حقوق الإنسان على المبادرات التي تقوم بها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في مجال الدعوة، ورفع مستوى الوعي، وتبادل المعلومات بشأن مبادرات حقوق الإنسان المتصلة بالعمل الإنساني. وتساهم المفوضية بهمة في تعميم مراعاة حقوق الإنسان في برمجة المساعدة الإنسانية، وبالأخص عن طريق الفريق العامل لمجموعة الحماية الشاملة الذي تشترك المفوضية في قيادته، والعمل المتعلق باللجنة التوجيهية بشأن البرنامج الخاص بالقدرة على الحماية. وقد اشتركت المفوضية بهمة أيضاً في عمل مجموعة الحماية الشاملة وبدأت في تقديم الدعم والمعلومات للوجود الميداني لحقوق الإنسان مع مواصلة تطبيق نهج المجموعات حتى بعد المرحلة التجريبية الأولية.

٤٨- يظل تعميم مراعاة حقوق الإنسان في عمل منظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري أمراً ذا أولوية بالنسبة إلى المفوضية. ولهذه الغاية، تواصلت الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز التعاون مع المنسقين المقيمين ومع الأفرقة القطرية للأمم المتحدة. وفي هذا السياق، كان للمفوضية، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، مستشارون دوليون في مجال حقوق الإنسان في إكوادور، وباكستان، وجورجيا، (وتغطي كلاً من أذربيجان وأرمينيا)، وسري لانكا والصومال، وغيانا، وقيرغيزستان. وجرى نشر مستشارين في مجال حقوق الإنسان في رواندا وإندونيسيا وملديف وبابوا غينيا الجديدة، خلال عام ٢٠٠٧ بمقتضى أموال برنامج العمل ٢ (Action 2). وعُيِّن مستشار وطني ضمن الفريقين القطريين للأمم المتحدة في سكوبيي وبلغراد.

٤٩- ويكتسي التفاعل الوثيق بين المنظمات الإقليمية أهمية كبرى، لا سيما عند التعامل مع بلدان ليس فيها وجود للمفوضية. وقد تفاعلت المفوضية على نطاق واسع مع الآليات الإقليمية لمجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بهدف تعزيز التعاون في المجالات والأنشطة ذات الاهتمام المشترك. وفي سبيل تحقيق أهداف مماثلة، جرى تعزيز التفاعل مع منظومة البلدان الأمريكية، لا سيما مع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. أما في أفريقيا، فقد واصلت المفوضية أنشطتها مع المنظمات الإقليمية، ومن ذلك بحضور دورة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومؤتمر القمة السنوي لرؤساء الدول الأفريقية. وعلاوة على ذلك، نظمت المفوضية، في إطار برنامج السنوات العشر لبناء قدرات الاتحاد الإفريقي، اجتماعاً تشاورياً لتحديد أوليات التعاون بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان والعدالة والمصالحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وقدمت المفوضية أيضاً دعماً لأنشطة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومن هذه الأنشطة منتدى المجتمع المدني الأفريقي الأول بشأن الأهداف الإنمائية للألفية والتقرير الأفريقي عن حقوق الإنسان وشؤون الحكم. أما في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، فقد

قدّمت المفوضية الدعم لحلقة العمل السنوية الرابعة عشرة بشأن التعاون الإقليمي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ المعقودة في بالي، إندونيسيا، في تموز/يوليه، وساهمت بدعم فني في الجهود الرامية إلى إقامة ترتيبات دون إقليمية لحقوق الإنسان في رابطة أمم جنوب شرق آسيا وفي جنوب المحيط الهادئ. كما زادت المفوضية من تفاعلها مع جامعة الدول العربية لاستكشاف مجالات التعاون في المستقبل.

خامساً - الذكرى السنوية الستون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

٥٠- تُعتبر حملة الدعوة إلى مناصرة حقوق الإنسان لمدة سنة التي أطلقت في اليوم العالمي لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٧ على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، محور جهود مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لإحياء الذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد قادت المفوضية استراتيجية رامية إلى الاحتفاء بهذا الحدث التاريخي الهام، الذي انبثقت عنه مبادرة الأمين العام بشأن حملة الدعوة إلى الاحتفال بالذكرى السنوية من جانب أسرة الأمم المتحدة ككل والتي أفضت إلى تحديد موعد الذكرى السنوية الموافق ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٥١- في هذه الذكرى السنوية ستدعو الأمم المتحدة مع شركائها إلى مناصرة مجالات محددة من حقوق الإنسان ذات صلة وثيقة بأعمالها في إطار الرسالة الشاملة "الكرامة والعدل لنا جميعاً". وتعمل المواضيع والرسائل الشاملة التي أعدتها المفوضية احتفاءً بالذكرى السنوية على تعزيز رؤية الإعلان على أنه التزام عالمي بتحقيق الكرامة والعدل. وتعد جوانب عدم التمييز والمساواة والإنصاف العالمية عناصر أساسية بالنسبة للقيم المنصوص عليها في الإعلان، الذي صاغه واعتمده ممثلون عن جميع المناطق والأعراف القانونية.

٥٢- والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وثيقة دائمة ونابضة بالحياة. فقد مثل مصدر إلهام لأكثر من ٨٠ من المعاهدات والإعلانات الدولية لحقوق الإنسان، ولعدد كبير من الاتفاقيات الإقليمية لحقوق الإنسان، والشرعات المحلية لحقوق الإنسان والأحكام الدستورية، التي تشكل مجتمعة نظاماً شاملاً ملزماً قانوناً لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٥٣- وتتكون أهداف الحملة من ثلاثة أجزاء، أولها تمكين الناس في جميع أنحاء العالم من تعزيز حقوقهم وإعمالها من خلال رفع مستوى وعي الجمهور بحقوق الإنسان وتعزيز الملكية الوطنية وتوسيع نطاق المشاركة في الاحتفال بالذكرى السنوية على الصعيد الدولي والصعيدين الإقليمي والقطري. أما الهدف الثاني فهو ترسيخ وتعزيز رؤية المفوضية السامية لحقوق الإنسان في سياق الذكرى السنوية وما بعدها بوصفها قيمه عالمية من قيم الأمم المتحدة ومقصداً أساسياً من مقاصدها. أما الهدف الثالث فيتمثل في تسليط الضوء على الإنجازات التي حققتها الأمم المتحدة على نطاق واسع في تعميم مراعاة حقوق الإنسان والدعوة إلى تحقيق المزيد من الاتساق على نطاق المنظومة فيما يتعلق بهذه الحقوق في سياق التركيز الحالي للإصلاح.

٥٤- ويجب أن يُنظر إلى الأهداف المذكورة أعلاه في إطار الصورة الأكبر لجهود الإصلاح التي تواصل بذلها الأمم المتحدة. ويعد تعميم مراعاة حقوق الإنسان أمراً أساسياً بالنسبة إلى جهود الإصلاح التي تبذلها الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٧، وقد أحرز تقدم هام في الكثير من الوكالات ومجالات العمل عل صعيد المنظومة ككل. ويكتسي هذا الموضوع أهمية خاصة في ضوء التركيز الحالي على الاتساق على نطاق المنظومة ككل، الذي من شأنه أن ينطوي على تعزيز الروابط بين الأعمال المعيارية للأمم المتحدة وأنشطتها التنفيذية على المستوى القطري.

٥٥- والملكية الوطنية والمشاركة المحلية أمران جوهريان بالنسبة للحملة. وقد دعوت جميع الأطراف الوطنية الفاعلة والحكومات ومؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات حقوق الإنسان إلى اغتنام كل فرصة سانحة أثناء حملة الاحتفاء بالذكرى السنوية طوال العام، وذلك لتأكيد التزامها مجدداً بقيم الإعلان ومبادئه. وتسهيلاً لمشاركة طائفة واسعة من الشركاء المحليين والدوليين، فقد أصدر قسم الاتصالات في المفوضية رسالة إخبارية شهرية بعنوان *Info60* وزعت منذ شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٥٦- وأطلق الأمين العام الحملة في مكتب المفوضية الإقليمي ببانكوك، حيث افتتح معرضاً لليوم العالمي لحقوق الإنسان. وأقيم حدث رسمي في جنيف، تزامن مع أول يوم من انعقاد الدورة السادسة المستأنفة لمجلس حقوق الإنسان. وقد تحدث الأمين العام في رسالة مصورة بالفيديو وتحدثتُ أنا وممثلون عن الدول الأعضاء، والإجراءات الخاصة، وهيئات المعاهدات، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وفئات المجتمع المدني كافة عن إطلاق الحملة وأهمية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأقيمت أيضاً احتفالات في يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر في عموم أرجاء العالم احتفاءً بيوم حقوق الإنسان وإطلاق الحملة لمدة سنة كاملة. ويزمع الكثير من الشركاء، كمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، الاضطلاع بأنشطة لإحياء الذكرى السنوية طوال العام حتى شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

سادساً - عملية ديربان الاستعراضية

٥٧- في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، اعتمدت الدول الأعضاء بتوافق الآراء إعلان وبرنامج عمل ديربان. ووفقاً لما يؤكده ضحايا العنصرية، بمن فيهم الأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي والسكان الأصليون والمهاجرون والأقليات، يعد الإعلان وبرنامج العمل وثيقة تاريخية لكونها تمثل إطاراً شاملاً وعملي المنحى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٥٨- ومن المسلم به أنه لا يوجد بلد يخلو من التمييز العنصري وأنه ينبغي أن يستفيد ضحايا التمييز من سبل انتصاف وجبر فعالة من خلال تدابير ملموسة تشريعيه وإدارية ووقائية وقضائية. ويعكف مكتبي بالفعل، من خلال وحدة مناهضة التمييز، على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والى مجموعات من الضحايا وفقاً لهذا المنوال.

٥٩- وتؤيد المفوضية أيضاً بقوة الآليات القائمة لمتابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. ويعد العرق والدين والأصل الإثني من الأسباب الجذرية المهمة التي تقف وراء الصراعات العنيفة الدائرة حالياً في مختلف أصقاع العالم. ويواجه العديد من البلدان في الأشهر الأخيرة حالات عنف شديد، بعضها يرتبط بمسألة المشاركة في الهياكل الديمقراطية والتعددية الثقافية، نظراً لعدم القبول بمبدأ المساواة وعدم التمييز في التمتع بجميع حقوق الإنسان.

٦٠- واعتمدت الجمعية العامة في العام الماضي القرار ١٤٩/٦١ بشأن عقد مؤتمر استعراضي للنظر في التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات التي قُطِعت في ديربان. وقد وكّل مجلس حقوق الإنسان بمسؤولية تنظيم هذا المؤتمر. وجاء في أعقاب قرار الجمعية قرار المجلس ٢/٣، الذي قضى بتشكيل لجنة تحضيرية لإعداد القضايا المطروحة للمناقشة في المؤتمر الاستعراضي الرئيسي.

٦١- وعُقِدت الدورة التنظيمية الأولى للجنة التحضيرية في آب/أغسطس. واعتمدت اللجنة بتوافق الآراء ١٥ قراراً بشأن مجموعة قضايا، بما فيها أهداف مؤتمر ديربان الاستعراضي. وسبق هذا الاجتماع ١٩ اجتماعاً عقدها المكتب وزودها وحدة مناهضة التمييز بكامل الخدمات.

٦٢- وإعلان وبرنامج عمل ديربان وثيقة بعيدة المدى تتناول طائفة واسعة من المسائل ذات الصلة. ونظراً لأن إمكانات الإعلان والبرنامج لم تُبحث بعد بالكامل، فإن مؤتمر ديربان الاستعراضي لعام ٢٠٠٩ يمثل فرصة سانحة أمام المجتمع الدولي لتقييم حالة ما تم انجازه واستعراض العقبات التي تقف في طريق إحراز تقدم كبير في ميدان القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وينبغي أن يكون مؤتمر ديربان الاستعراضي منصة لتقييم أفضل وأنجع الأمثلة والعبر المستخلصة من مكافحة العنصرية والمضي قدماً بخطة مناهضة التمييز.

٦٣- وعليه، ينبغي أن تتسم العملية التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي بطابع الشمولية، مع مراعاة الالتزامات المقطوعة والسياق المؤثر في تنفيذها على الصعيد الوطني والصعيدين الإقليمي والدولي. وينبغي أن تكون عملية تشاركية من خلال إشراك جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الضحايا، وينبغي أن تكون موجهة نحو تحقيق نتائج معينة، وترمي إلى تحديد أهداف ملموسة يتعين بلوغها في إطار زمني محدد بوضوح. وهنالك مثال جيد يتعين الاحتذاء به يتمثل في الأعمال التحضيرية التشاركية والشاملة للمؤتمر المتعلق باستعراض التحديات والتقدم المحرز في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان في منطقة الأمريكتين. وقد أعربت المفوضية عن تأييدها لهذا المؤتمر بناء على طلب حكومتي البرازيل وشيلي، ويحدوني الأمل في أن يكون نموذجاً يُطبق في مناطق أخرى.

سابعاً - تأييد الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

٦٤- في عام ٢٠٠٧ تعزز الإطار الخاص بهيئات معاهدات حقوق الإنسان من خلال تشغيل اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي أنشئت بموجب

البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٩٩/٥٧ ودخل حيز النفاذ في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وبلغ عدد الدول التي صادقت على البروتوكول لغاية يوم ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، ٣٤ دولة[١١].

٦٥- وانتُخِب أول ١٠[١٢] أعضاء في اللجنة الفرعية يوم ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وعُقِدت أولى جلساتها في شباط/فبراير ٢٠٠٧. واجتمعت ثانية في شهري حزيران/يونيه وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وخلال جلستها الأخيرة المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، عقدت اللجنة اجتماعاً مشتركاً مع لجنة مناهضه التعذيب.

٦٦- واللجنة الفرعية مكلفة بإجراء زيارات إلى أماكن يوجد فيها أشخاص محرومون من حريتهم، وذلك من أجل منع تعرضهم للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتعاون مع آليات وقائية وطنية. وقد قامت اللجنة بأولى زياراتها القطرية إلى موريشيوس وملديف في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛ ومن المزمع أن تقوم بأربع زيارات أخرى في عام ٢٠٠٨.

٦٧- ويُوجِد البروتوكول الاختياري نظاماً ذا دعامتين على الصعيدين الدولي والوطني، موجهاً نحو منع التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة في جميع أماكن الاحتجاز. وعلى الصعيد الوطني، يجب أن يكون لدى الدول الأطراف في غضون سنة واحدة من تصديقها على البروتوكول أو انضمامها إليه، آلية واحدة أو عدة آليات وقائية وطنية عاملة. ولا يُحدد في هذا الموضع نوع معين من الآليات الوطنية، ولذلك، يمكن تعيين لجان حقوق الإنسان أو أمناء المظالم أو اللجان البرلمانية أو المنظمات غير الحكومية للاضطلاع بهذه المهمة. ويجب أن تكفل الدول الأطراف اضطلاع هذه الهيئات الوطنية بمهمتها دون أي تدخل من سلطات الدولة.

٦٨- وينص البروتوكول الاختياري على إنشاء صندوق خاص للمساعدة في تمويل تنفيذ التوصيات التي تضعها اللجنة بعد زيارتها لإحدى الدول الأطراف، فضلاً عن تمويل برامج تثقيفية تتعلق بتدابير وقائية وطنية. وقد أنشئ في عام ٢٠٠٧ الصندوق الخاص الذي يجوز تمويله من التبرعات التي تقدمها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من كيانات القطاع الخاص أو العام.

---

(١١) الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وألبانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وبارغواي، والبرازيل، وبنن، وبولندا، وبوليفيا، وبيرو، والجمهورية التشيكية، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وصربيا، وكرواتيا، وكمبوديا، وكوستاريكا، وليبيريا، وليختنشتاين، ومالطة، ومالي، والمكسيك، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموريشيوس، ومولدوفا، ونيوزيلندا، وهندوراس.

(١٢) سيزداد عدد أعضاء اللجنة إلى ٢٥ عضواً عندما تصادق ٥٠ دولة على البروتوكول الاختياري أو تنضم إليه.

٦٩- وشارك حوالي ٣٥٠ مشاركاً من عدد من البلدان في أنشطة تدريبية نظمها فرع المعاهدات والمجلس، الذي شارك موظفوه في عدد من الأنشطة التدريبية التي نظمها فرع بناء القدرات والعمليات الميدانية أو المكاتب الميدانية التابعة للمفوضية أو الشركاء الخارجيون، مثل المنظمة الدولية للبلدان الناطقة بالفرنسية والاتحاد البرلماني الدولي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وتم في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ إبرام مذكرة تفاهم بين المنظمة الدولية للبلدان الناطقة بالفرنسية والمفوضية، تتوخى إجراء دورات تدريبية بشأن هيئات المعاهدات وأنشطة مجلس حقوق الإنسان، في حين عُقِدت دورة تدريبية عن طرائق الاستعراض الدوري الشامل في الرباط يومي ٢ و٣ شباط/فبراير ٢٠٠٨ . وعُقِدت بواغادوغو في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ حلقة عمل لأعضاء البرلمان بشأن تنفيذ توصيات هيئات المعاهدات، اشترك في تنظيمها الاتحاد البرلماني الدولي والمفوضية. ومن المزمع عقد حلقات عمل متابعة في كل من تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي وموريتانيا في عام ٢٠٠٨.

٧٠- وجرى بجنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، تنظيم حلقة عمل لتشجيع ممثلي المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام في إندونيسيا وغيانا والفلبين على المشاركة مع هيئات المعاهدات، وسُبقت هذه الحلقة بعقد حلقات عمل تحضيرية وطنية في البلدان الثلاثة. وستُنظَّم حلقات عمل متابعة في جميع البلدان الثلاثة في عام ٢٠٠٨.

٧١- ونظِّمت حلقة عمل دون إقليمية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ بواغادوغو، بالتعاون مع منظمة الخطة الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الصحة العالمية، وذلك بشأن تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل. وعُقِدت في بيشكيك حلقة عمل دون إقليمية مماثلة حول تنفيذ توصيات لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتؤدي حلقات العمل هذه إلى توليد زخم فيما بين عدد من الأطراف الوطنية الفاعلة لإبراز أهمية إجراءات هيئات المعاهدات، ولا سيما تنفيذ توصياتها على المستوى الوطني.

٧٢- ويتواصل الآن توزيع أكثر من ٠٠٠ ٦ نسخة من قرص فيديو رقمي هو أداة للتدريب على أعمال هيئات المعاهدات، على الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمكاتب الميدانية التابعة للمفوضية وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات، وقد بدأ تنقيح هذا القرص ويتواصل إعداده بالعربية والصينية والروسية. وهذا القرص الذي يعرض إجراءات تنفيذ المعاهدات وإعداد التقارير عنها بطريقة سهلة الاستعمال وتوضيحية لتطبيقها من جانب مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني العاملة على المستوى الوطني، قرص مستخدم في الأنشطة التدريبية للمفوضية ومن قبل وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها.

٧٣- وفي آب/أغسطس ٢٠٠٧، تسلمت المفوضية المشروع العالمي لمؤشر حقوق الإنسان، الذي يجمع ملاحظات وتوصيات هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمقررين، والذي وضعته حكومة سويسرا. وقُدمت عروض عن المؤشر لهيئات المعاهدات ولموظفي المفوضية، ونظم فرع المعاهدات والمجلس بالاشتراك مع المنظمة الدولية للبلدان الناطقة بالفرنسية دورات إعلامية بجنيف في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لفائدة البعثات الدائمة الناطقة بالفرنسية عن استخدام المؤشر في إطار الاستعراض الدوري

الشامل. ويتواصل وضع اللمسات النهائية على قرص مدمج يوفر معلومات ترد على موقع شبكة إنترنت، وسيوزع قريباً على الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمكاتب الميدانية وهيئات الأمم المتحدة وسواها، إلى جانب توزيع كتيب ترويجي نشِر باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

٧٤- ومثلما هو معروف جيداً، فقد ازداد زخم الإصلاح منذ تقديم مقترحات الأمين العام في سنة ٢٠٠٢، التي حث فيها على اعتماد أساليب عمل موحدة لإنشاء نظام يمكن التنبؤ به للدول وسائر أصحاب المصلحة، وإدراج مواءمة متطلبات تقديم التقارير، وربما من خلال تقرير واحد عن تنفيذ جميع الالتزامات التي تقبل بها دولة ما، من شأنه أن يُقدم إلى جميع هيئات المعاهدات. وأكد الأمين العام مجدداً في تقريره لعام ٢٠٠٥ المعنون "في جو من الحرية أفسح" (A/59/2005)، على ضرورة تنسيق وتعزيز نظام الهيئات المذكورة، بوسائل منها وضع مبادئ توجيهية منسقة بشأن تقديم التقارير إلى هذه الهيئات كافة ليتسنى لها أن تعمل كنظام موحد. وقد وصفتُ في خطة العمل التي وضعتها ونشرتها في أيار/مايو ٢٠٠٥، نظام معاهدات حقوق الإنسان على أنه واحد من الانجازات العظيمة للأمم المتحدة، ولكنني تنبأت فيها بأن من شأن أوجه القصور التي تعتري النظام أن تزداد سوءاً، وخصوصاً إذا ما تواصل إحراز التقدم بشأن التصديق العالمي على المعاهدات وتقديم التقارير عنها في الوقت المناسب.

٧٥- وفي شباط/فبراير ٢٠٠٦، طرحتُ ورقة المفاهيم التي أعددتها، بما فيها الاقتراح المتعلق بإنشاء هيئة دائمة موحدة للمعاهدات (HRI/MC/2006/2). وقد أثارت الورقة نقاشاً فيما بين الدول الأطراف وأعضاء هيئات المعاهدات وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية وغيرها، بما في ذلك إثارة النقاش في اجتماع تداول الآراء الذي عقد في تموز/يوليه ٢٠٠٦ في ليختنشتاين (مالبون الثاني). وتواصل المفوضية تحديث مجموعة من الآراء بشأن الاقتراح الموضوع منذ نشر ورقة المفاهيم، في حين يشتمل العدد الخاص لعام ٢٠٠٧ من مجلة *Human Rights Law Review* المتعلقة بإصلاح آلية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، على أربع مقالات تتناول مباشرة الاقتراح وورقة المفاهيم.

٧٦- وأسلّم في جميع الآراء المتعلقة باقتراحي بالتحديات التي تواجه نظام هيئات المعاهدات، واستشهد في عدد منها بورقة المفاهيم على أنها تقدم وصفا دقيقاً لهذه التحديات. ويرحب العديد بورقة المفاهيم بوصفها مساهمة هامة في التفكير بسبل تعزيز فعالية نظام رصد المعاهدات وورقة تستحق التحليل والنظر فيها بشكل كامل. وتشير الأكثرية إلى أن الاقتراح لا يتصدى للتحديات الماثلة أمام النظام ويثير مشاكل قانونية وسياسية يتعذر حلها في الأجل القصير أو الأجل المتوسط. ويثير الكثير مخاوف من أن إنشاء هيئة دائمة موحدة للمعاهدات قد يؤدي إلى عدم الاهتمام بحقوق معينة أو حقوق جماعات محددة. ويعرب البعض عن قلقه إزاء احتمال أن يؤدي تنفيذ هذا الاقتراح إلى فقدان لجان فردية هويتها المحددة.

٧٧- ورداً على الاقتراح، فقد طرحت هيئات المعاهدات خيارات إصلاح أخرى، وعقد فريق عامل معني بمواءمة أساليب العمل ومؤلف من ممثلين عن هذه الهيئات اجتماعين لمناقشة هذه المقترحات وعناصر ورقة المفاهيم المتعلقة بمواءمة أساليب العمل وتبسيط المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير. وبالتالي، جرى النظر في مقترحات الفريق

العامل المعني بمواءمة أساليب العمل في الاجتماع السادس المشترك بين لجان الهيئات والاجتماع التاسع عشر لرؤساء الهيئات في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وسلم المشاركون في الاجتماعين بضرورة زيادة تحسين ومواءمة أساليب عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ورأوا أن من الملائم أن ينعقد الاجتماع المشترك بين لجان الهيئات مرتين سنوياً.

٧٨- وتمت الموافقة في الاجتماع الخامس المشترك بين اللجان والاجتماع الثامن عشر لرؤساء الهيئات على المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بوضع وثيقة أساسية مشتركة تُقدم إلى جميع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتُرفق بتقرير يتعلق تحديداً بالمعاهدات ذات الصلة؛ وبعد الحصول على موافقة الاجتماع السادس المشترك بين اللجان والاجتماع التاسع عشر لرؤساء الهيئات، أرسِلت مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأطراف توصيها باستخدام هذه المبادئ التوجيهية. وقد قدمت عدة دول وثائق أساسية مشتركة وتعكف دول أخرى على إعداد هذه الوثيقة. ومثلما أشير إلى ذلك أعلاه، فقد أعدت سويسرا أداة إلكترونية (المؤشر) تستند إلى المبادئ التوجيهية المعتمدة للمساعدة في تبسيط المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير. ويتواصل استخدام الأداة في حلقات العمل المتعلقة بتقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، فقد بدأت هذه الهيئات بمهمة مواءمة مبادئها التوجيهية وتبسيطها لكي تصبح متسقة مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بوضع الوثيقة الأساسية المشتركة، بالتلازم مع انتهاء إحدى هذه الهيئات من وضع الصيغة النهائية لمبادئها التوجيهية وقطع الهيئات الأخرى شوطاً كبيراً في هذه المهمة. وأعطت حلقات العمل المتعلقة بتقديم التقارير التي شارك فيها فرع المعاهدات والمجلس في عام ٢٠٠٧، الأولوية للمبادئ التوجيهية المتعلقة بوضع الوثيقة الأساسية المشتركة، تلبية للحاجة إلى تبسيط نظام هيئات المعاهدات، وإلى إعداد تقارير تخص المعاهدات تحديداً. وتتواصل أيضاً مواءمة أنشطة متابعة هيئات المعاهدات، بما في ذلك في سياق متابعة وجهات النظر المتعلقة بالشكاوى الفردية.

٧٩- وقام فريق عامل مكون من ممثلين عن سبع هيئات معاهدات، بوضع نهج مشترك بشأن إبداء التحفظات على معاهدات حقوق الإنسان ومناقشة المسألة مع لجنة القانون الدولي في حلقة دراسية خاصة عقدت في أيار/مايو ٢٠٠٧. وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن مسؤولية دعم لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة قد تم نقلها إلى المفوضية في عام ٢٠٠٧، وقد عُقِدت أول دورة للجنة بجنيف في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

٨٠- وعقد المشاركون في الاجتماع السادس المشترك بين اللجان مناقشات مع مكتب اللجنة التنسيقية الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بشأن التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وهيئات المعاهدات، وأوصوا بأن تشكل الاستنتاجات التي توصل إليها اجتماع المائدة المستديرة بشأن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عملية تقديم التقارير عن المعاهدات، الذي عقد في برلين، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أساساً لمناقشة المسألة في اجتماعات المواءمة المقبلة لهيئات المعاهدات.

٨١- وفي الاجتماع التاسع عشر لرؤساء الهيئات جرت مناقشات بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان. وأكد رؤساء الهيئات الطابع التكاملي والتعاضدي لنظام هيئات المعاهدات والاستعراض المقبل وشددوا على أهمية مواصلة الحوار بشأن هذه المسألة. وأعربوا عن تقديرهم لأن من شأن النتائج والتوصيات التي

تتوصل إليها هيئات المعاهدات أن تشكل جزءاً من الأساس الذي يستند إليه الاستعراض وأبرزوا دور الملاحظات الختامية في ذلك الخصوص واعترفوا كذلك بضرورة إقامة تعاون فعال بين الهيئات المذكورة والمجلس. وأتاح الاجتماع المشترك الذي عُقِد في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ مع المكلفين بولايات في إطار إجراءات خاصة فرصة أخرى لتبادل الآراء حول المسائل المذكورة آنفاً.

ثامناً - الاستنتاج

٨٢- **مثلما يتبين من التقرير، أيدت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مجلس حقوق الإنسان في عمليته المتعلقة ببناء المؤسسات، ويجري على قدم وساق النهوض بالأعمال التحضيرية للاستعراض الدوري الشامل. وأحرزت المفوضية أيضاً تقدماً كبيراً في تنفيذ خطة الإدارة الاستراتيجية التي وضعتها للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وأعدت خطة الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بما يتمشى مع أولويات خطة العمل. ويتواصل تسليط الضوء على المشاركة القطرية المستمرة والأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والالتزام المتجدد بمكافحة العنصرية في شكل مؤتمر ديربان الاستعراضي، باعتبار ذلك جزءاً من الجهود التي تبذلها المفوضية للتصدي للتحديات الماثلة أمامنا فيما يتعلق بحقوق الإنسان والتأكيد على شمولية هذه الحقوق وعدم تجزئتها. ولا تحظى نتائج مناقشة هذا التقرير في المجلس بالترحيب فحسب، ولكنها ستساعد المفوضية في تنفيذ هذه الولايات على نحو فعال أيضاً.**

- - - - -